

هل يجوز التعصب للمذهب الذي يقتدي به الإنسان في أي حكم من أحكام الشريعة؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل يجوز التعصب للمذهب الذي يقتضي به الإنسان في أي حكم من أحكام الشريعة حتى لو كان في هذا مخالفة للصواب أم يجوز تركه والاقتراء بالمذهب الصحيح في بعض الحالات وما حكم لزوم مذهب واحد فقط؟ التمهيد بمذهب من المذاهب الأربعة

أهل السنة - 00:00:00

السنة الأربعة المعروفة التي بقيت وحفظت وحررت بين المسلمين الانتساب إلى مذهب منها لا مانع منها فيقال فلان شافعي وفلان حنبلي وفلان حنفي وفلان مالكي ولا زال هذا اللقب موجوداً من قديم بين العلماء. نعم. حتى كبار العلماء - 00:00:20

قال فلان حنبلي وقال يقال مثلاً ابن تيمية الحنبلي ابن القيم الحنبلي ما أشبه ذلك ولا حرج في ذلك فانت مجرد الانتساب إلى المذهب لا مانع منه لكن بشرط ألا يتقيد بهذا المذهب فيأخذ كل ما فيه سواء كان حقاً أو خطأ سواء كان صواباً أو خطأ بل يأخذ منه ما كان - 00:00:40

وأما وما علم أنه خطأ لا يجوز له العمل به. وإذا ظهر له القول الراجح فإنه يجب عليه أن يأخذ به سواء كان في مذهبه الذي ينتسب إليه؟ أو في مذهب آخر لأن من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له أن يدعها لقول أحد. فالقدوة هو رسول الله - 00:01:00

صلى الله عليه وسلم. فنحن نأخذ بالمذهب ما لم يخالف قول الرسول صلى الله عليه وسلم إذا خالفه هذا خطأ من المجتهد يجب علينا أن نتركه وأن أخذ بالسنة ونأخذ بالقول الراجح المطابق للسنة. من أي مذهب كانوا من مذاهب المجتهدين؟ أما الذي يأخذ بقول الإمام مطلقاً سواء - 00:01:20

كان خطأ أو صواباً هذا يعتبر تقليداً عاماً. وإذا كان يرى أنه يجب تقليد إنسان معين فهذا ردة على الإسلام. يقول شيخ الإسلام تيمية من قال أنه يجب تقليد شخص بعينه غير رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا يستتاب فإن تاب وألّا قتل. نعم. لأنه لا أحد يجب اتباعه - 00:01:40

أما محمد صلى الله عليه وسلم. أما ما عداه من الأئمة المجتهدين رحمهم الله فنحن نأخذ بأقوالهم الموافقة للسنة. أما إذا والمجتهد في اجتهاده فإنه يحرم علينا أن نأخذ بالخطأ. والله تعالى أعلم. بارك الله فيكم. أه ضابط ذلك أو المقياس الذي يقاس به - 00:02:00

الصحة من الخطأ هو موافقته للكتاب والسنة. لا شك نعم. أن كان كذلك فهو صحيح. نعم. وألا عدل عنه. وألا عدل عنه للصحيح. نعم. بارك الله فيكم - 00:02:20